

بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

المجلس الوطني لكوردستان العراق

رقم القرار:

١٩٩٣ / ٢٠١ تاریخ القرار:

«قرار»

استناداً لاحكام الفقرة (١) من المادة ٥٦ من القانون رقم ١١ لسنة

١٩٩٢ . قرر المجلس الوطني لكوردستان العراق بجلسته المرقمة

(٨٣) المنعقدة بتاريخ ١٩٩٣/١١/٣١ اصدار القرار الآتي :-

١-١. يستحق موظف الدرجة الاولى اجرة نقل مقطعين عند سفره .

ب - يستحق موظف الدرجة الثانية فنازاً لا اجرة نقل مقطعين واحد عند سفره .

٢- يصرف مبلغ (٤٠) ديناراً كمخصصات لليلة للموظف الذي كان يصرف له مبلغ (٤) دنانير بوجب قانون رقم (٣٠) لسنة ١٩٨٠ .

٣- يصرف مبلغ (٣٠) ديناراً كمخصصات لليلة للموظف الذي كان يصرف له مبلغ (٣) دنانير بوجب القانون المذكور من الفقرة (٢) .

٤- يصرف مبلغ (٢٥) ديناراً كمخصصات المبيت اضافة للمخصصات المذكورة في الفقرتين (٣٠٢) وفق القائمة المنظمة من / الفندق .

٥-١. يستحق الموظف المنسوب بناءً على متطلبات المصلحة العامة اجور نقل اثناء وفقاً للأسعار السائدة .

ب - يستحق الموظف المشمول بالفقرة (٢) اجور نقل سيارة